قرار لمجلس المنافسة عدد 2/ق/2023 صادر في 12 من جمادى الآخرة 1444 (5 يناير 2023) المتعلق بتولي شركة «Mutares SE & Co. KGaA» المراقبة الحصرية لشركة «Peugeot Motocycles SAS» عبر اقتناء نسبة 50 % من أسهم رأسمالها ونسبة 80,01 % من حقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 40.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1444 (5 يناير 2023)، وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 173/ع.ت.إ/ 2022 بتاريخ 12 من جمادى الأولى 1444 (6 ديسمبر 2022)، المتعلق بتولي شركة «Mutares SE & Co. KGaA» المراقبة الحصرية لشركة «Peugeot Motocycles SAS» عبر اقتناء نسبة 50 % من أسهم رأسمالها ونسبة 80,01 % من حقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2022/184 بتاريخ 13 من جمادى الأولى 1444 (7 ديسمبر 2022) القاضي بتعيين السيدة كوثر الإدريسي مقررة في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 21 من جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في سوق إنتاج وتوزيع المركبات بعجلتين وثلاث عجلات، وسوق إنتاج توفير اللوازم وقطع الغيار المرتبطة بها لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز موضوع التبليغ ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 22 من جمادى الأولى 1444 (16 ديسمبر 2022) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 25 من جمادى الأولى 1444 (19 ديسمبر 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة ؛

وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1444 (5 يناير 2023) ؛

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 10 نوفمبر 2022 ينص على تولي شركة «Mutares SE & Co KGaA» عن طريق شركتها المنشأة حديثا «Purple Holding SAS»، المراقبة الحصرية لشركة «Peugeot Motocycles SAS» عبر اقتناء نسبة 50 % من أسهم رأسمالها ونسبة 80,01 % من حقوق التصويت المرتبطة به ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار اليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Mutares SE & Co. KGaA» المراقبة الحصرية لشركة «Peugeot Motocycles SAS» عبر اقتناء نسبة 50 % من أسهم رأسمالها ونسبة 80,01 % من حقوق التصويت المرتبطة به وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الدولي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية :** «Mutares SE & Co. KGaA» وهي الشركة القابضة للمجموعة الألمانية Mutares، ويتمثل نشاطها في امتلاك مساهمات واقتناء شركات في طور النمو وإعادة هيكلتها وتطويرها. وتنشط مجموعة Mutares في السوق الوطنية من خلال فرعها «ESF Industrial Solutions Group»، وهي عبارة عن مورد حلول نقل السوائل والختم «systèmes de transfert de fluides et de solutions d'étanchéité» ؛

- **الشركة المستهدفة :** شركة «Peugeot Motocycles SAS»، وهي شركة خاضعة للقانون الفرنسي، تمتلكها شركة «Mahindra Two Wheelers Europe Holdings Sarl»، وهي تابعة كليا لـ «Mahindra & Mahindra ltd»، تنشط في مجال إنتاج وتوزيع المعدات الزراعية، والسيارات، وتكنولوجيا المعلومات والخدمات المالية. كما تنشط شركة «Peugeot Motocycles SAS» في قطاع إنتاج وتوزيع المركبات ذات محركين بعجلتين وثلاث عجلات، وكذلك قطع الغيار والملحقات ذات الصلة. وتنشط في السوق الوطنية بشكل هامشي في مجال توزيع المركبات ذات محركين بعجلتين وثلاث عجلات، وكذلك قطع الغيار والملحقات ذات الصلة عبر موزع مستقل.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة المدلى بها خلال جلسات الاستماع، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ سيمكن شركة «Mutares SE & Co. KGaA» من توسيع أنشطتها وخلق أوجه تكامل، لا سيما في قطاع سيارات الركاب والمركبات التجارية، لتشمل نشاط الشركة المستهدفة المتعلق بالدراجات النارية.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوجات أو الخدمات والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المعنية بهذه العملية هي :

- سوق إنتاج و توزيع المركبات بعجلتين أو ثلاث عجلات، دون الحاجة إلى تقسيم أدق بالنظر لكون العملية لن يكون لها أي تأثير مقيد للمنافسة في السوق الوطنية ؛

- سوق إنتاج و توزيع اللوازم وقطع غيار المركبات بعجلتين أو ثلاث عجلات، دون الحاجة إلى تقسيم أدق بالنظر لكون العملية لن يكون لها أي تأثير مقيد للمنافسة في السوق الوطنية ؛

وحيث إنه نظرا لطبيعة وخصائص العرض والطلب داخل السوقين المعنيين، واعتبارا لكون العملية لن يكون لها تأثير على المنافسة في السوق الوطنية، فإن التحديد الجغرافي للسوقين يمكن أن يبقى مفتوحا لكون استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير أيا كان التعريف المعتمد ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في كلا السوقين المعنيين، نظرا لعدم تقاطع أنشطة أطرافها والتي تنشط في أسواق منفصلة، كما أن منتجاتها لا يمكن اعتبارها قابلة للتبادل أو الاستبدال ؛

علاوة على ذلك، وانطلاقا من المعطيات التي وفرتها أطراف العملية، فإن حصة السوق التي تتوفر عليه الشركة المستهدفة في كل من السوق الوطنية لإنتاج وتوزيع المركبات بعجلتين أو ثلاث عجلات والسوق الوطنية لإنتاج وتوزيع عناصر المركبات وتوابعها تبقى ضعيفة وتتراوح بين 0 و5 في المائة. كما أن السوق المعنية تبقى مفتوحة أمام المنافسة الخارجية وتعرف تواجد منافسين آخرين.

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في كل من السوق الوطنية لإنتاج وتوزيع المركبات بعجلتين أو ثلاث عجلات والسوق الوطنية لإنتاج وتوزيع عناصر المركبات بعجلتين أو ثلاث عجلات وتوابعها أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 173/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 12 من جمادى الأولى 1444 (6 ديسمبر 2022) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Mutares SE & Co. KGaA» المراقبة الحصرية لشركة «Peugeot Motocycles SAS» عبر اقتناء نسبة 50 % من أسهم رأسمالها ونسبة 80,01 % من حقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1444 (5 يناير 2023)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة جيهان بنيوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جيهان بنيوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.